

الشيخ



على من اتبع غير

المذاهب الأربعة

للحافظ

أبي رجب الحنبلي

(٧٣٦-٧٩٥)

قراءة وتقديم

مركز المربي


للاستشارات التربوية والتعليمية

العنوان

التكليف

على من اتبع غير

المذاهب الأربعة



الشيخ
على من اتبع غير
المرابي



حقوق الطبع لكل مسلم

الطبعة الأولى

٢٠١٦ هـ - ١٤٣٧ م


رقم الإيداع

٢٠١٥/٢١٨٤٣ م

الترقيم الدولي (ردمك):

I.S.B.N 978.977.744.127.8

markaz.almurabbi@gmail.com



الكتاب

على من اتبع غير

المذاهب الأربعة

للحافظ

أبي رجب الحنبلي


(٧٩٥-٧٣٦)

قراءة وتقديم

مركز المربي

للاستشارات التربوية والتعليمية

المربي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إنَّ المنهجَ الصحيحَ في الحكم على القضايا أو الأشخاص يجب أن يتوفَّر له شرطان:

١- العلم، بمعنى أن يكون الحكم مبنياً على إدراك حقيقة الأمر، وذلك بسعي الإنسان الجاد للوصول إلى الحقيقة بالوسائل الصحيحة، وليس منها الظنُّ، أو الخرص، أو الإشاعة، أو مجردُ شُيوع الفكرة عند الناس، أو الانطباع الشخصي، أو التسليم المطلق للشعارات، أو التأثر بها.

٢- الموضوعية وعدمُ التحيز في الحكم، ويعبرُ عنه القرآن بالعدل، فلا يكون متأثراً بالهوى أو العاطفة، ولو كان هوى مبعثه طبيعة خيرة، أو كانت العاطفة عاطفة نبيلة، فلا فرق في وجوب الحكم بمقتضى العلم بين القريب والبعيد، أو الصديق والعدو، أو المسلم والمحارب، ولا يختلف باختلاف الزمان والمكان أو الظروف والملابسة.

نرى أن هذا المنهج والعناية به وإشاعته بين الناس وتربية النَّشء عليه كفيلاً بالوقاية والعلاج.

الشيخ

صالح بن عبد الرحمن الحصين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الحق المبين، وصلى الله على رسوله خاتم النبيين ورحمة العالمين، وعلى آله وصحابه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد فإن العلماء هم ورثة الأنبياء، وخير العلماء بعد الأنبياء هم صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم أجمعين، اتصفوا بصفتين كانتا عندهم على وجه التمام والكمال، وقد اختفتا بعدهم شيئاً فشيئاً، فلم توجدا مجتمعتين في فئة بعدهم.

أولاهما: القدرة على تذوق أبنية الكلام تذوقاً نافذاً إلى أعماق أعماق البيان الإنساني، وقد أوتوا من ذلك قدرًا يفوق كل تصور، كأنه سجية فطروا عليها ابتداء بلا تثقيف مؤسس على الدراسة والتعليم.

وثانيتها: أن فطرة الإسلام عندهم نقيّة نقاء يدعو إلى التسليم بلا تردد ولا نزاع، فهم رضى الله عنهم في

غنى عن أي ميزان يحتكمون إليه للنظر والاستنباط، وإيمانهم وجلال النبوة في قلوبهم وقلة ما يواجههم من المسائل - وهذا لا يخرج في غالب الأحيان عن دائرة النصوص الصريحة - كل ذلك يدعوهم إلى الإمساك عن كثير مما خاض فيه من بعدهم.

ثم اتسعت فتوح الإسلام ودخل الناس في دين الله أفواجًا، فجذت أمور تقتضى النظر والاجتهاد، وكانت المعرفة أساسًا لنشأة حضارة كاملة المرافق والأركان، وإن اجتهاد الأئمة المجتهدين في تتبع معاني الكتاب والسنة لمّا يُحْيِرُ العقول، وقد دونوا علمًا كبيرًا من أدق العلوم مسمى بعلم أصول الفقه مستقلاً عن علم الفقه يبحث في طرق استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، والآثار المؤلفة في ذينك العلمين مع علم الحديث كنوز الإسلام لا تفتنى جدتها ولا تبلى جدتها؛ فهي معجزة نبي الإسلام صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللاحقة بمعجزاته في حياته، بل إن مساعي أئمة النحو في سبيل



خدمة لغة القرآن التي لا يوجد لها مثل في خدمة أية لغة - للاحتفاظ بالفصحى مصونةً عن التغيير - من معجزات الإسلام أيضًا، وهذه المعجزات العلمية لا تقل عن معجزة فتوح الإسلام بل تفوقها، وكثيرًا ما يذكرها الكتّاب العصريون حين لا يذكرون هذه المعجزات الدينية المدنية.

وقد تجمعت مسائل الفقه في شريعة الإسلام مما نزل من الوحي في أمهات القضايا على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومما فصله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبينه في أحاديثه، وما تبع هذا وذاك من أقوال الصحابة والتابعين وآراء الأئمة المجتهدين الذين شرحوا وعللوا وأبرزوا النظائر والمشابهات وضبطوا القواعد والفروق بما لا يرقى إليه أي تشريع أو قانون، فجاءت شريعة الإسلام آية مفردة في التدقيق الفقهي وتفريع المسائل واستخلاص الجزئيات بيان ومنطق أساسه

عمق الفهم والتفقه في دين الله بالكتاب والسنة وجودة الاستنباط.

وما المذاهب الفقهية الأربعة التي كتب الله لها أن تبقى إلا مدارس مثلت مناهج استنباط الأحكام في شريعة الإسلام، وكان أساسها فتاوى الصحابة والتابعين وما أثر عنهم في فهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واستخلاص مناهجهم في العلم والنظر.

وقد حكمت شريعة الإسلام متمثلة في هذه المدارس الأربعة المسلمين طوال ثلاثة عشر قرناً، وكانت القانون الوحيد بينهم يعتمدونه في كل ما يلم بهم من النزاعات، أو يحدث لهم من القضايا في الأحوال الشخصية والمعاملات والمضاربات المالية والجنايات والعقوبات وأحوال السلم والحرب وما يتبعها من معاهدات واتفاق مع سائر الدول شرقاً وغرباً، كل ذلك مع التقديس لها والتسليم بها تقديساً وتسليماً يوجبها الإيمان بالله وبكتابه ورسوله.

ولقد كان الفقه الإسلامي من أكبر العوامل في بناء هذه الوحدة الإسلامية، وكان من أمتن الأسس فيها، وهذا ما أدركه أعداء الإسلام من المستشرقين وغيرهم فوجَّهوا سهامهم للنيل منه وتنفير المسلمين بأساليب هي غاية في المكر والدهاء، كقول كبيرهم جولد تسيهر في كلامه عن اجتهاد فقهاء الإسلام وما بذلوه في التمحيص: (فإنه تبعاً لهذه الجهود الموصوفة المبالغ فيها سادت في العراق روحُ التدقيق والتفصيل، وضاع في هذا التدقيق المملُّ والشروح المقفرة وتخيَّل إمكانات لا تحضُّل والعناية بإيجاد مسائل من الحيل مع الخيال الجريء والتدقيق المبالغ فيه ضاع في ذلك شرحُ كلام الله...!)^(١).

فإذا لم يبق لهذا الفقه حياة وإذا ما صار أمره إلى أن يصبح رسوماً وأحاديث فقد أوشك المسلمون

(١) العقيدة والشريعة في الإسلام لجولد تسيهر (ص ٧٣)، نشر دار الكتب

يومئذ أن يعمهم الله بالفرقة، وأن يُقَطَّع أمرهم بينهم، وأن يتناكروا فلا يعرف بعضهم بعضاً ولا يرجع آخرهم لآولهم ولا يهتدي لآحقهم بسابقهم، ويومئذ لا تُغني عنهم تلك الدعوةُ الجوفاء التي يتصايح بها من يزعمون أنهم يدعون إلى الوحدة الإسلامية وهم يسكتون عن المعاول الهدامة التي تنقُضُ على أسس هذه الوحدة وتعمل فيها هدمًا وتخريبًا.

هذا وإن أول صدع في هذا البناء المحكم كان في بدء القرن الرابع عشر الهجري، إذ تناول ذمُّ الشيخ محمد عبده بمصر كلَّ الكتب التي كانت تُدرس في الأزهر على اختلاف أنواعها، من بلاغة، وفقه، ونحو، وبقية علوم العربية والدين طلباً لإصلاح التعليم في الأزهر، وذاع هذا الطعن، وتناقلته ألسنة المحيطين به من صغار طلبة الأزهر وطلبة المدارس وغيرهم من الطوائف، فكانت هذه أوّل دعوةٍ لإسقاط تاريخ طويل من التأليف وما كتبه علماء الأمة المتأخرون

إسقاطاً كاملاً، يتداوله الشباب بألستهم، مستقراً في نفوسهم وهم في غصارة الشباب، لا يُطبقون التمييز بين الخطأ والصواب، وهي في حقيقتها صدٌّ صريحٌ عن هذه الكتب، يورث الازدراء، ويُغرى بالانصراف عما فيها، ويحمل على تحقير أصحابها، ويورث الاستهانة بها، والاستهانة داءٌ وبيل يطمس الطرق المؤدية إلى العلم والفهم.

وكان ما كان.. وظلت الاستهانة سارية الأثر إلى هذا اليوم! وسقطت نظرياتُ طالبي الإصلاح بدداً؛ لأنها لم تقم على أساسٍ صحيحٍ من العلم والنظر، ولم يبق منها إلا شيئان:

الأول: ما طفحت به كتب بعض هؤلاء ومن تأثر بمدرستهم من الاستهزاء والسخرية والاستهانة بعقول القدماء من أسلافنا، والخط من أقدارهم، والغضب من حصيلة جهودهم وإخلاصهم في الثبت والمعرفة، وهذا كله مفضٍ إلى طرح هذا الذي تركوه

لنا وراء ظهورنا، وإلى الإعراض عنه بلا تبيين ولا نظر، وهذا هو الداء الوبيل.

الثاني: التحريض السافر لشبابٍ مفرّغين من أصول ثقافتهم الممتدّ تاريخها على مدى ثلاثة عشر قرناً على العبث بهذه الأصول، والكذبِ عليها بحصائد الألسنة التي لا تستمدُّ بيانها من عقلٍ مستنير يتورّع عن الخوض في أمورٍ لا يعرفها حقّ المعرفة، وهذا أيضاً وبيل آخر يسرع إسراع النار في هشيم النبت.

وإنَّ كلَّ من دعا طُلَّابَ العلمِ إلى الإعراض عن الكُتُبِ التي قَعَّدت القواعد، ومَحَّصت الكتب التي تُعَدُّ أصلاً في علمٍ لم يسبقهم إلى مثله سابق، وحثَّهم على الرجوع إلى الأصل وحده دون استعانة بمن قَعَدوا قواعد العلم وقتلوه بحثاً وتنقيباً، فقد استهان بعقول هؤلاء الأئمة العظام الذين خدموا العلم بإخلاص وورع جيلاً بعد جيل، وعودّ طلبه العلم أن يستهينوا ويستخفُّوا بالعلم نفسه، وهذا هو البلاء الماحق لكلِّ

فضيلة في طالب العلم، ويخرجه من حيز التواضع في طلب العلم إلى حيز الغرور والتبجح والاستطالة بعلم ليسوا منه في قبيل ولا دبير^(١).

وهذا الجزء الذي نحن بصدد إخراجه ألفه إمام من علماء القرن الثامن الهجريّ، أشهر من نارٍ على علم، سارت كتبه بين الناس مسيرَ الشمس، في التفسير والحديث والفقه والتراجم والوعظ وغير ذلك، وقد أحس بنبأة صوتٍ توجّس منها هذا الفساد الذي آل إليه الأمر في زماننا فكتب هذه الرسالة الشافية دفعًا لغوائل الشرِّ ووضعًا للأموار في نصابها، رحمه الله رحمة واسعة.

وقد اعتمدنا في إخراجه على مخطوطين، أحدهما محفوظ في دار الملك عبد العزيز بالرياض

(١) انظر كتاب «موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين» لشيخ الإسلام في الدولة العثمانية مصطفى صبري، الجزء الرابع في مواضع منه، ومقدمة التعليق على كتاب «أسرار البلاغة» للعلامة محمود محمد شاكر، ومقال «المواجهة بين الشريعة والعلمنة» للعلامة محمد الحبيب ابن الخوجة، رحمهم الله تعالى.

برقم ١٣٥٥، وتاريخ نسخه سنة ١٣٤٣هـ، وناسخه حمد بن عبد العزيز العريني، ويقع في خمس ورقات ذات وجهين، وكُتِبَ بخط نسخ مقروء، والآخر وصلنا أيضاً من تلك الدارة دون رقم ومن مركز جمعة الماجد بالإمارات، وتاريخ نسخه سنة ١٢١٩هـ، وناسخه عبد الله بن درويش ابن حسين، ويقع في (١٨) صفحة ذات وجه واحد، وكتب بخط نسخ جميل واضح، والمخطوطان كاملان وليس بينهما كبير اختلاف، إلا أن فيها سقطاً يسيراً في موضع واحد، نبهنا عليه في محله^(١).

ولم نثبت فروقاً بين النسختين، لأن عملنا بالكتاب لا يعدو أن يكون إخراجاً للكتاب مقروءاً قراءة نرجو أن تكون صحيحة، متأسين بشيء من صنيع العلامة

(١) وقد جهدنا في البحث عن نسخ أخرى لرسالة ابن رجب؛ فرجعنا إلى كثير من مراكز المخطوطات وإدارات المكتبات، وإلى بعض المتخصصين في هذا الشأن، وبحثنا في مظانها في الإنترنت، واستغرق البحث قريباً من سنة، فلم نظفر بغير تينك النسختين.

محمود محمد شاكر ومنهجه فيما أخرجه من الكتب إذ قال: «أن أقرأ الكتاب قراءة صحيحة وأؤدِّيهِ للناس بقراءة صحيحة، وكلُّ ما أعلق به عليه فهو شرح لغامضه أو دلالة للقارئ من بعدي على ما يعينه على فهم الكلام المقروء والاطمئنان إلى صحة قراءته وصحة معناه، لا أكثر ولا أقل إن شاء الله».

وأما اسم هذا الجزء فلم يصرح المصنف رَحْمَةً اللهُ بِهِ، وقد سماه ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص ٥٠) بـ«كتاب الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة»، وهو الذي اعتمدهنا.

والله سبحانه نسأل أن يهدينا سواء السبيل،
إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم



للاستشارات التربوية والتعليمية

د. يحيى بن إبراهيم اليحيى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

الحمدُ لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يُحِبُّ ربُّنا ويرضَى، وصلى الله على محمد عبده ورسوله، النبي الأمي خاتم النبيين وإمام المتقين المبعوث بالدين القيم والشريعة الباقية المؤيَّدة المحفوظة، الذي لا يزال من أمته طائفةٌ ظاهرين على الحق لا يضرهم مَنْ خذلهم حتى تقوم الساعة.

أما بعد، فقد بلغني إنكار بعض الناس على إنكاري على بعض من ينتسب إلى مذهب الإمام أحمد أو غيره من مذاهب الأئمة المشهورين في هذا الزمان الخروجَ عن مذاهبهم في مسائل، وزعم أن ذلك لا ينكر على من فعله، وأن من فعله قد يكون مجتهداً متبعاً للحق الذي ظهر له أو مقلداً لمجتهد آخر، فلا ينكر ذلك عليه.

فأقول وبالله التوفيق، وهو المستعان وعليه التكلان
ولا حول ولا قوة إلا بالله:

لا ريب أن الله تعالى حفظ لهذه الأمة دينها حفظاً
لم يحفظ مثله ديناً غير دين هذه الأمة، وذلك أن هذه
الأمة ليس بعدها نبي يجدد ما دثر من دينها كما كان
دين من قبلنا من الأنبياء، كلما دثر دين نبي جده نبي
آخر يأتي بعده. فتكفل الله سبحانه بحفظ هذا الدين،
وأقام له في كل عصر حملة ينفون عنه تحريف الغالين
وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ
لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، فتكفل الله سبحانه بحفظ كتابه،
فلم يتمكن أحد من الزيادة في ألفاظه ولا من النقص
منها.

وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرئ أمته القرآن في
زمانه على أحرفٍ متعددة، تيسيراً على الأمة لحفظه
وتعلمه حيث كان فيهم العجوز والشيخ الكبير،

والغلام والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط، فطلب لهم الرخصة في حفظهم له أن يقرئهم على سبعة أحرف، كما ورد ذلك في حديث أبي بن كعب وغيره.

ثم لما انتشرت كلمة الإسلام في الأقطار، وتفرق المسلمون في البلدان المتباعدة صار كل فريق منهم يقرأ القرآن على الحرف الذي وصل إليه. فاختلّفوا حينئذ في حروف القرآن، فكانوا إذا اجتمعوا في الموسم أو غيره اختلفوا في القرآن اختلافاً كثيراً.

فأجمع أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عهد عثمان على جمع الأمة على حرفٍ واحد، خشية أن تختلف هذه الأمة في كتابها كما اختلفت الأمم قبلهم في كتبهم، ورأوا أن المصلحة تقتضي ذلك، وحرّقوا ما عدا هذا الحرف الواحد من المصاحف، وكان هذا من محاسن أمير المؤمنين عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ التي حمده عليها علي وحذيفة وأعيان الصحابة.



وإذا كان عمر قد أنكر على هشام بن حكيم بن حزام على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آية أشد الإنكار، وأبي بن كعب حصل له بسبب اختلاف القرآن ما أخبر به عن نفسه من الشك، وبعض من كان يكتب الوحي للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممن لم يرسخ الإيمان في قلبه ارتد بسبب ذلك حتى مات مرتدًا، هذا كله في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكيف الظن بالأمة بعده أن لو بقي الاختلاف في ألفاظ القرآن بينهم؟ فلهذا ترك جمهور علماء الأمة القراءة بما عدا هذا الحرف الذي جمع عثمان عليه المسلمين، ونهوا عن ذلك، ورخص فيه نفر منهم، وحكي رواية عن أحمد ومالك مع اختلاف عنهما على ذلك به في الصلاة وغيرها أم خارج الصلاة فقط.

وبكل حال، فلا تختلف الأمة أنه لو قرأ أحد بقراءة ابن مسعود ونحوها مما يخالف هذا المصحف المجتمع عليه، وادعى أن ذلك الحرف الذي قرأ به هو حرف

زيد بن ثابت الذي جمع عليه عثمان الأمة، أو أنه أولى بالقراءة من حرف زيد لكان ظالماً متعدياً مستحقاً للعقوبة، هذا لا يختلف فيه اثنان من المسلمين.

إنما محل الخلاف: إذا قرأ بحرف ابن مسعود ونحوه مع اعترافه أنه حرف ابن مسعود المخالف لمصحف عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأما سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنها كانت في أول الأمة تحفظ في الصدور كما يحفظ القرآن، وكان من العلماء من يكتبها كالمصحف ومنهم من ينهى عن كتابتها، ولا ريب أن الناس يتفاوتون في الحفظ والضبط تفاوتاً كثيراً.

ثم حدث بعد عصر الصحابة قوم من أهل البدع والضلال، أدخلوا في الدين ما ليس منه وتعمدوا الكذب على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأقام الله تعالى لحفظ السنة أقواماً ميزوا ما دخل فيها من الكذب والوهم

والغلط، وضبطوا ذلك غاية الضبط وحفظوه أشد الحفظ.

ثم صنف العلماء التصانيف في ذلك، وانتشرت الكتب المؤلفة في الحديث وعلومه، وصار اعتماد الناس في الحديث الصحيح على كتابي الإمامين أبي عبد الله البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، واعتمادهم بعد كتابيهما على بقية الكتب الستة، خصوصاً سنن أبي داود وجامع أبي عيسى وكتاب النسائي ثم كتاب ابن ماجه.

وقد صنف في الصحيح مصنفات آخر بعد صحيحي الشيخين، لكن لا تبلغ مبلغ كتابي الشيخين.

ولهذا أنكر العلماء على من استدرك عليهما الكتاب الذي سماه المستدرك. وبالغ بعض الحفاظ فزعم أنه ليس فيه حديث واحد على شرطهما، وخالفه غيره

وقال: يصفو منه حديث كثير صحيح، والتحقيق: أنه يصفو منه صحيح كثير على غير شرطهما، بل على شرط أبي عيسى ونحوه، وأما على شرطهما فلا.

فَقَلَّ حديث تركاه إلا وله علة خفية، لكن لعزة من يعرف العلل كمعرفتهما وينقده وكونه لا يتهاياً الواحد منهم إلا في الأعصار المتباعدة صار الأمر في ذلك إلى الاعتماد على كتابيهما والثوق بهما والرجوع إليهما، ثم بعدهما إلى بقية الكتب المشار إليها، ولم يقبل من أحد بعد ذلك الصحيح والضعيف إلا بمن^(١) اشتهر حذقه ومعرفته بهذا الفن واطلاعه عليه، وهم قليل جداً.

وأما سائر الناس فإنهم يعولون على هذه الكتب المشار إليها، ويكتفون بالعزو إليها.

(١) كذا في النسختين ولعلها: «من».

وأما الأحكام ومسائل الحلال والحرام فلا ريب أن الصحابة والتابعين ومن بعدهم اختلفوا في كثير من هذه المسائل اختلافاً كثيراً، وكان في الأعصار المتقدمة كل من اشتهر بالعلم والدين يفتي بما ظهر له أنه الحق في هذه المسائل، مع أنه لم يخل من كان يشدُّ منهم عن الجمهور عن إنكار العلماء عليه، كما كان يُنكر على ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مسائل متعددة ويفرق^(١) بها.

وأنكر ذلك على أتباعه أشد من الإنكار عليه، حتى كان ابن جريج لما قدم البصرة إذا رآه الناس دخل المسجد الجامع رفعوا أيديهم ودعوا الله عليه لشذوذه بتلك المسائل التي تلقاها عن أصحاب ابن عباس، حتى إنه رجع عن بعضها قبل أن يخرج من عندهم.

(١) كذا في النسختين، ولعلها: «يعرف» .

وهذا مع أن الناس حينئذ كان الغالب عليهم الدين والورع، فكان ذلك يريحهم عن أن يتكلم أحدهم بغير علم، أو ينصب نفسه للكلام وليس هو لذلك بأهل، ثم قل الدين والورع، وكثر من يتكلم في الدين بغير علم ومن ينصب نفسه لذلك وليس هو له بأهل، فلو استمر الحال في هذه الأزمان المتأخرة على ما كان عليه في الصدر الأول بحيث إن كل أحد يفتي بما يدعي أنه يظهر له أنه الحق لا يختل به نظام الدين لا محالة، ولصار الحلال حراماً والحرام حلالاً، ولقال كل من شاء ما يشاء، ولصار ديننا بسبب ذلك مثل دين أهل الكتابين من قبلنا. فاقترضت حكمة الله سبحانه أن ضبط الدين وحفظه بأن نصب للناس أئمة مجتمعاً على علمهم ودرائتهم وبلوغهم الغاية المقصودة في مرتبة العلم بالأحكام والفتوى، من أهل الرأي والحديث.



فصار الناس كلهم يعولون في الفتاوى عليهم، ويرجعون في معرفة الأحكام إليهم وأقام الله من يضبط مذاهبهم ويحرر قواعدهم، حتى ضبط مذهب كل إمام منهم وأصوله وقواعده وفصوله، حتى تُردَّ إلى ذلك الأحكام وينضبط الكلام في مسائل الحلال والحرام.

وكان ذلك من لطف الله بعباده المؤمنين، ومن جملة عوائده الحسنة في حفظ هذا الدين، ولولا ذلك لرأى الناس العجب العجاب، من كل أحمق متكلفٍ معجبٍ برأيه جريء على الناس وثَّاب، فيدعي هذا أنه إمام الأئمة، ويدعي هذا أنه هادي الأمة وأنه هو الذي ينبغي الرجوع دون الناس إليه والتعويل دون الخلق عليه.

ولكن بحمد الله ومنتته انسدَّ هذا الباب الذي
خطره عظيم وأمره جسيم، وانحسنت هذه المفاصد
العظيمة، وكان ذلك من لطف الله تعالى بعباده وجميل
عوائده وعواطفه العميمة.

ومع هذا فلم يزل يظهر من يدعي بلوغ درجة
الاجتهاد، ويتكلم في العلم من غير تقليدٍ لأحد من
هؤلاء الأئمة ولا انقياد.

فمنهم من يسوغ له ذلك لظهور صدقه مما ادعاه،
ومنهم من رُدَّ عليه قوله وكُذِّب في دعواه، وأما سائر
الناس ممن لم يصل إلى هذه الدرجة فلا يسعه إلا تقليد
أولئك الأئمة، والدخول فيما دخل فيه سائر الأمة.

فإن قال أحق متكلف: كيف يحصر الناس في
أقوال علماء معينين ويمنع من الاجتهاد أو من تقليد
غير أولئك من أئمة الدين؟



قيل له: كما جمع الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ الناس على حرف واحد من حروف القرآن ومنعوا الناس من القراءة بغيره في سائر البلدان، لما رأوا أن المصلحة لا تتم إلا بذلك، وأن الناس إذا تركوا يقرؤون على حروف شتى وقعوا في أعظم المهالك.

فكذلك مسائل الأحكام وفتاوى الحلال والحرام، لو لم تضبط الناس فيها بأقوال أئمة معدودين لأدّى ذلك إلى فساد الدين، وأن يُعَدَّ كُلُّ أَحْمَقٍ متكلف طلب الرياسة نفسه من زمرة المجتهدين، وأن يتدع مقالة ينسبها إلى بعض من سلف من المتقدمين، فربما كان بتحريف يحرفه عليهم كما وقع ذلك كثيرًا من بعض الظاهريين، وربما كانت تلك المقالة زلة من بعض من سلف قد اجتمع على تركها جماعة المسلمين، فلا تقتضي المصلحة غير ما قدره الله وقضاه من جمع الناس

على مذاهب هؤلاء الأئمة المشهورين رضي الله عنهم أجمعين.

فإن قيل: الفرق بين جمع الناس على حرفٍ واحد من الأحرف السبعة من أحرف القرآن وبين جمعهم على أقوال فقهاء أربعة أن تلك الحروف السبعة كانت يقال: معناها واحد أو متقارب، والمعنى حاصل بهذا الحرف، وهذا بخلاف قول الفقهاء الأربعة، فإنه يجوز أن يتفقوا على شيء ويكون الحق خارجاً عنهم.

قيل: هذا قد منعه طائفة من العلماء، وقالوا: إن الله لم يكن ليجمع هذه الأمة على ضلالة.

وفي ذلك أحاديث متعددة تعضد ذلك.

وعلى تقدير تسليمه، فهذا إنما يقع نادراً ولا يطلع عليه إلا مجتهد وصل إلى أكثر مما وصلوا إليه، وهذا أيضاً مفقود أو نادر.

وذلك المجتهد - على تقدير وجوده - فرضه اتباع ما ظهر له من الحق، وأما غيره ففرضه التقليد، وتقليد هؤلاء الأئمة سائغ بلا ريب، ولا إثم عليهم ولا من قلدتهم ولا...^(١) بعضهم، فهذا يفضي إلى اتباع الأئمة على الخطأ لا يقول القول الحق لا بد أن يكون مذموماً به أحد من...^(٢).

فلم يتفق للأئمة الخطأ، وأكثر ما يقع هذا - إن كان واقعاً - فيمن نقل وقوعها، و...^(٣) فأما المسائل التي يحتاج المسلمون إليها عموماً فلا يجوز أن يعتقد أن الأئمة المقتدى بهم في الإسلام في هذه الأعصار المتطاولة اجتمعوا فيها على الخطأ، فإن هذا قدح في هذه الأمة قد أعادها الله منه.

(١) بياض في نسخة مركز جمعة الماجد بقدر كلمة.

(٢) بياض في النسختين قدر كلمتين.

(٣) بياض في النسختين قدر كلمتين.

هكذا السياق وواضح أن هناك سقطاً.

فإن قيل: نحن نسلم لكم منع عموم الناس من سلوك طريقة الاجتهاد، لما يفضي ذلك إلى أعظم الفساد، لكن لا نسلم منع تقليد إمام متبع من أئمة المجتهدين غير هؤلاء الأئمة المشهورة.

قيل: قد نبهنا على علة المنع من ذلك، وهو أن مذاهب غير هؤلاء لم تشتهر ولم تنضبط، فربما نسب إليهم ما لم يقولوه أو فهم عنهم ما لم يريدوه، وليس لمذاهبهم من يذب عنها وينبه على ما يقع من الخلل فيها بخلاف هذه المذاهب المشهورة.

فإن قيل: ما تقولون في مذهب إمام غيرهم قد دون مذهبه وضبط وحفظ كما حفظ مذاهب هؤلاء؟ قيل: أولاً، هذا لا يعلم وجوده الآن، وإن فرض وقوعه الآن وسلم جواز اتباعه والانتساب إليه، فإنه لا يجوز ذلك إلا من أظهر الانتساب إليه والفتيا بقوله

والذب عن مذهبه، فأما من أظهر الانتساب إلى بعض الأئمة المشهورين وهو في الباطن منتسب إلى غيرهم معتقد لمذهب سواه فهذا لا يسوغ له ذلك البتة، وهو من نوع النفاق والتقية، ولا سيما إن أخذ من الأموال المختصة بأصحاب ذلك الإمام المشهور من الأوقاف أو غيرها، أو لبس على الناس فأوهمهم أن ما يفتي به من مذهب من ينتسب إليه في الباطن هو مذهب ذلك الإمام المشهور، فإن هذا غير سائغ قطعاً، وهو تلبيس على الأمة وكذب على علماء الأمة، ومن نسب إلى أئمة الإسلام ما لم يقولوه، أو ما علم أنهم يقولون خلافه فإنه كاذب يستحق العقوبة على ذلك، وكذلك إن صنف كتاباً على مذهب إمام معين، وذكر فيه ما يعتقده من قول من ينتسب إليه في الباطن من غير نسبه إلى قائله، وكذلك لو كان الكتاب المصنف لا يختص بمذهب معين، إلا أن مصنفه في الظاهر

ينتسب إلى مذهب إمام معين وفي الباطن إلى غيره، فيذكر فيه أقوال من ينتسب إليه باطنًا من غير بيان لمخالفتها لمذهب من ينتسب إليه ظاهرًا، فكل هذا إيهام وتدليس غير جائز، وهو يقتضي خلط مذاهب العلماء واضطرابها.

فإن ادعى مع ذلك الاجتهاد كان أدهى وأمر، وأعظم فسادًا وأكثر عنادًا، فإنه لا يسوغ ذلك مطلقًا إلا لمن كملت فيه أدوات الاجتهاد: من معرفة الكتاب والسنة وفتاوى الصحابة والتابعين ومعرفة الإجماع والاختلاف، وبقية شرائط الاجتهاد المعروفة، وهذا يدعي اطلاعًا كثيرًا على السنة، ومعرفة صحيحها من سقيمها، ومعرفة مذاهب الصحابة والتابعين والآثار المنقولة عنهم في ذلك، ولهذا كان الإمام أحمد يشدد أمر الفتيا، ويمنع منها من يحفظ مائة ألف حديث ومائتي ألف حديث وأكثر من ذلك.

وعلاوة صحة دعواه: أن يستقل بالكلام في المسائل كما استقل غيره من الأئمة، ولا يكون كلامه مأخوذاً من كلام غيره، فأما من اعتمد على مجرد نقل كلام غيره، إما حكماً أو حكماً ودليلاً كان غاية جهده أن يفهمه، وربما لم يفهمه جيداً أو حرفه وغيره، فما أبعد هذا عن درجة الاجتهاد كما قيل:

فدع عنك الكتابة لست منها

ولو سودت وجهك بالمداد

فإن قيل: فما تقولون في نهي الإمام أحمد وغيره من الأئمة عن تقليدهم وكتابة كلامهم، وقول الإمام أحمد: لا تكتب كلامي ولا كلام فلان وفلان، وتعلم كما تعلمنا، وهذا كثير موجود في كلامهم، قيل: لا ريب أن الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان ينهى عن آراء الفقهاء والاشتغال بها حفظاً وكتابة ويأمر بالاشتغال

بالكتاب والسنة حفظاً وفهماً وكتابة ودراسة، وبكتابة آثار الصحابة والتابعين دون كلام من بعدهم ومعرفة صحة ذلك من سقمه والمأخوذ منه قول الشاذ المطرح منه.

ولا ريب أن هذا مما يتعين الاهتمام به والاشتغال بتعلمه أولاً قبل غيره، فمن عرف ذلك وبلغ النهاية من معرفته كما أشار إليه الإمام أحمد، فقد صار علمه قريباً من علم أحمد، فهذا لا حرج عليه ولا يتوجه الكلام فيه، إنما الكلام منع من لم يبلغ هذه الغاية ولا ارتقى إلى هذه النهاية ولا فهم من هذا إلا النزر اليسير، كما هو حال أهل هذا الزمان، بل هو حال أكثر الناس منذ أزمان، مع دعوى كثير منهم الوصول إلى الغايات والانتهاء إلى النهايات، وأكثرهم لم يرتقوا عن درجة البدايات.



وإذا أردت معرفة ذلك وتحقيقه، فانظر إلى علم الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالكتاب والسنة، أما علمه بالكتاب فإنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان شديد العناية بالقرآن وفهمه وعلومه، وكان يقول لأصحابه: قد ترك الناس فهم القرآن، على وجه الذم لهم وقد جمع في القرآن كثيرًا، من ذلك كتاب الناسخ والمنسوخ، والمقدم والمؤخر، وجمع التفسير الكبير، وهو محتوٍ على كلام الصحابة والتابعين في التفسير، وتفسيره من جنس التفاسير المنقولة عن السلف من تفاسير شيوخه كعبد الرزاق ووكيع وأدم ابن أبي إياس وغيرهم، ومن تفاسير أقرانه كإسحاق وغيره، وممن بعده ممن هو على منواله، كالنسائي وابن ماجه وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وغيرهم من أهل الحديث، وكل هؤلاء جمعوا الآثار المروية عن السلف في التفسير من غير زيادة كلام من عندهم.

وأما علمه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالسنة فهذا أمر اشتهر وذاع ووقع عليه الوفاق والإجماع، وأنه حامل لواء السنة والحديث، وأعلم الناس في زمانه بكلام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه والتابعين، واختصَّ عن أقرانه من ذلك بأمور متعددة، منها سعة الحفظ وكثرته، وقد قيل: إنه كان يحفظ ثلاث مائة ألف حديث، ومنها: معرفة صحيحه من سقيمه: وذلك تارة بمعرفة الثقات من المجروحين، وإليه كانت نهاية المنتهى في علم الجرح والتعديل.

وتارة معرفة طرق الحديث واختلافه، وهو معرفة علل الحديث، وكان أيضًا نهاية في ذلك، وهذا وإن شاركه كثير من الحفاظ في معرفة علل الحديث المرفوعة، فلم يصل أحد منهم إلى معرفته بعلة الآثار الموقوفة، ومن تأمل كلامه في ذلك رأى العجب، وجزم بأنه قل من وصل إلى فهمه في هذا العلم، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ومنها: معرفة فقه الحديث وفهمه وحلاله وحرامه ومعانيه، وكان أعلم أقرانه بذلك كما شهد به الأئمة من أقرانه، كإسحاق وأبي عبيد وغيرهما.

ومن تأمل كلامه في الفقه وفهم مآخذه ومداركه فيه علم قوة فهمه واستنباطه، ولدقة كلامه في ذلك ربما صعب فهمه على كثير من أئمة التصانيف ممن هو على مذهبه، فيعدلون عن مآخذه الدقيقة إلى مآخذ آخر ضعيفة يتلقونها عن غير أهل مذهبه، ويقع بسبب ذلك خللٌ كثير في فهم كلامه وحملٌ له على غير محامله، ولا يحتاج الطالب لمذهبه إلا إلى الإمعان وفهم كلامه.

وقد روي من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب، وكيف لا ولم يكن مسألة سبق للصحابة والتابعين ومن بعدهم فيها كلام إلا وقد علمه وأحاط علمه به، وفهم مآخذ تلك المسألة وفقهها، وكذلك كلام عامة

فقهاء الأمصار وأئمة البلدان - كما يحيط به معرفته -
كمالك، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم.

وقد عرض عليه عامة علم هؤلاء الأئمة
وفتاويهم، فأجاب عنها تارة بالموافقة وتارة بالمخالفة،
فإن مهناً بن يحيى الشامي عرض عليه عامة مسائل
الأوزاعي وأصحابه فأجاب عنها، وجماعة عرضوا
عليه مسائل مالك وفتاويه من الموطأ وغيره، فأجاب
عنها، وقد نقل ذلك عنه حنبل وغيره، وإسحاق بن
منصور عرض عليه عامة مسائل الثوري، فأجاب
عنها، وكان أولاً قد كُتِبَ كُتِبَ أصحاب أبي حنيفة
وفهمها وفهم مأخذهم في الفقه ومداركهم، وكان قد
ناظر الشافعي وجالسه مدة وأخذ عنه.

وشهد له الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تلك الشهادات
العظيمة بالفقه والعلم، وأحمد مع هذا شاب لم يتكهل،

ومعلوم أن من فهم علم هذه العلوم كلها وبرع فيها، فأسهل شيء عنده معرفة الحوادث والجواب عنها على قياس تلك الأصول المضبوطة والمآخذ المعروفة، ومن هنا قال عنه أبو ثور: كان أحمد إذا سئل عن مسألة كأن علم الدنيا لوح بين عينيه، أو كما قال، ولا نعلم سنة صحيحة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا وقد أحاط بها علماً، وكان من أشد الناس اتباعاً للسنة إذا صحت ولم يعارضها معارض قوي، وإنما ترك الأخذ بها لم يصح، وبما عارضه معارض قوي جداً، وكان السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لقرب عهدهم بزمن النبوة وكثرة ممارستهم لكلام الصحابة والتابعين ومن بعدهم يعرفون الأحاديث الشاذة التي لا يعمل بها، ويطحونها ويكتفون بالعمل بما مضى عليه السلف، ويعرفون من ذلك ما لم يعرفه من بعدهم، ممن لم تبلغه السنن إلا من كتب الحديث لطول العهد وبعده.

إذا فهمت هذا وعلمته فهذه نصيحة لك أيها الطالب لمذهب هذا الإمام أوديتها إليك خالصة لوجه الله تعالى، فإنه لا يؤمن أحدكم حتى يجب لأخيه ما يجب لنفسه:

إياك ثم إياك أن تحدث نفسك أنك قد اطلعت على ما لم يطلع عليه هذا الإمام، ووصلت من الفهم إلى ما لم يصل إليه هذا الذي ظهر فضل فهمه على من بعده من أولي الأفهام.

ولتكن همتك كلها مجموعة على فهم ما أشار إليه وتعلم ما أرشد إليه من الكتاب والسنة على الوجه الذي سبق شرحه.

ثم بعد ذلك ليكن همك في فهم كلام هذا الإمام في جميع مسائل العلم من مسائل الإسلام، أعني مسائل الحلال والحرام، وفي علم الآفاق، أعني مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم والآخر،

وهو العلم المسمى في اصطلاح كثير من العلماء بعلم السنة، فإن هذا الإمام كان غاية في هذا العلم، وقد امتحن بسبب مسائل منه وصبر لله على تلك المحنة، ورضي المسلمون كلهم بقوله الذي قاله ومقامه الذي قامه، وشهدوا أنه إمام السنة وأنه لولاه لكفر الناس.

فمن كانت هذه منزلته في علم السنة، كيف يُحتاج إلى تلقي هذا العلم من كلام أحد من العلماء غيره، لاسيما لمن ينتسب إلى مذهبه؟ فليتمسك بكلامه في عامة هذا الباب، وليعرض عما أحدث بعده من فضول المسائل التي أحدثت. وليس للمسلمين بها حاجة، بل تشغل عن العلم النافع، وتوقع العداوة والبغضاء بين المسلمين، وتوجب كثرة الجدل والخصومات في الدين مما هو منهى عنه عند هذا الإمام وغيره من السلف الماضين.

وكذلك علم الإحسان: وهو علم المراقبة والخشية، كان هذا الإمام فيه غاية كما كان في علم الإسلام والإيمان آية، ولكن كان الغالب عليه في هذا العلم تحقيق الأعمال دون تزويق الأحوال، فلذلك كان لا يطلق منه إلا المأثور عن السلف دون ما أخذته^(١) المتأخرون عن الخلف.

ولقد كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في جميع علومه مستنداً بالسنة، لا يرى إطلاق ما لم يطلقه السلف الصالح من الأقوال ولا سيما في علم الإيمان والإحسان.

وأما علم الإسلام: فكان يجب فيه عن الحوادث الواقعة مما لم يسبق فيها كلام؛ للحاجة إلى ذلك، مع نهيه لأصحابه أن يتكلموا في مسألة ليس لهم فيها إمام، وإنما كان يجب غالباً عما سبق الكلام فيه،

(١) كذا في النسختين.

أو فيما يحتاج إليه ولا بد لوقوعه ومعرفة حكمه، فأما ما يولده الفقهاء من المسائل التي لا تقع أو لا تكاد تقع إلا نادرًا، فكان كثيرًا ينهى عن الكلام فيها، لأنه قليل الفائدة وَيَشْغَلُ عما هو أهم منه مما يحتاج إلى معرفته.

وكان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لا يرى كثرة الخصام والجدال، ولا توسعة القيل والقال في شيءٍ من العلوم والمعارف والأحوال، إنما يرى الاكتفاء في ذلك بالسنة والآثار، ويحث على فهم معاني ذلك من غير إطالةٍ للقول ولا إكثار. ولم يترك توسعة الكلام - بحمد الله - عجزًا ولا جهلاً، ولكن ورعًا وفضلًا واكتفاءً بالسنة، فإن فيها كفاية واقتداءً بالسلف الصالح من الصحابة والتابعين، فبالاقتداء بهم تحصل الهداية.

فإن أنت قبلت هذه النصيحة وسلكت الطريقة الصحيحة، فلتكن همُّك حِفْظَ أَلْفَاظِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ،

ثم الوقوف على معانيهما بما قاله سلف الأمة وأئمتها، ثم حفظ كلام الصحابة والتابعين وفتاويهم وكلام أئمة الأمصار، ومعرفة كلام الإمام أحمد وضبطه بحروفه ومعانيه والاجتهاد على فهمه ومعرفته. وأنت إذا بلغت من هذه الغاية فلا تظن في نفسك أنك بلغت النهاية، وإنما أنت طالب متعلم من جملة الطلبة المتعلمين، ولو كنت بعد معرفتك ما عرفت موجودا في زمن الإمام أحمد ما كنت حينئذ معدوداً من جملة^(١) الطالبين، فإن حدثت نفسك بعد ذلك أنك قد انتهيت أو وصلت إلى ما وصل إليه السلف فبئس ما رأيت.

وإياك ثم إياك أن تترك حفظ هذه العلوم المشار إليها وضبط النصوص والآثار المعول عليها، ثم تشتغل بكثرة الخصام والجدال وكثرة القيل والقال

(١) في نسخة الرياض كُتب في الحاشية: «خذ (يعني في نسخة): جهلة».

وترجيح بعض الأقوال على بعض الأقوال مما استحسنته عقلك، ولا تعرف في الحقيقة من القائل لتلك الأقوال، وهل هو من السلف المعبر بأقوالهم أو من غير أهل الاعتدال، وإياك أن تتكلم في كتاب الله أو في حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغير ما قاله السلف كما أشار إليه إمامك، فيفوتك العلم النافع وتضيع أيامك.

فإن العلم النافع إنما هو ما ضبط في الصدور، وهو عن الرسول أو عن السلف الصالح ماثور، وليس العلم النافع بـ«أرأيت وأرأيت»، فقد نهى عن ذلك الصحابة ومن بعدهم ممن إذا اقتديت بهم فقد اهتديت.

وكيف يصح لك دعوى الانتساب إلى إمام، وأنت على مخالفته مصر ومن علومه وأعماله وطريقته تفر؟

واعلم وفقك الله أنك كلما اشتغلت بتلك الطريقة، وسلكت السبل الموصلة إلى الله على الحقيقة، واستعملت للخشية نفسها المراقبة، ونظرت في أحوال من سلف من الأئمة بإدمان النظر في أحوالهم بحسن العاقبة ازدادت بالله وبأمره علمًا وازددت لنفسك احتقارًا وهضمًا، وكان لك من نفسك شغل شاغل عن أن تتفرغ لمخالفة المسلمين، ولأن تكون حاكمًا على جميع فرق المؤمنين، كأنك قد أوتيت علمًا لم يؤتوه أو وصلت إلى مقام لم يصلوه، فرحم الله من أساء الظن بنفسه علمًا وعملاً وحالًا وأحسن الظن بمن سلف، وعرف من نفسه نقصًا ومن السلف كمالًا، ولم يهجم على مخالفة أئمة الدين، ولا سيما مثل الإمام أحمد وخصوصًا إن كان إليه من المنتسبين.

وإن أنت أبيت النصيحة وسلكت طريقة الجدل والخصام، وارتكبت ما نهيت عنه من التشدق

والتفیهق وتشقیق الکلام، وصار شغلك الرد علی
 أئمة المسلمین والتفتیش عن عیوب أئمة الدین فإنك
 لا تزداد بنفسك إلا عجبًا، ولا لطلب العلو فی الأرض
 إلا حبًّا، ولا من الحق إلا بُعدًا، ومن الباطل إلا قربًا،
 وحينئذ فتقول: ولم لا أقول وأنا أولى من غیري بالقول
 والاختیار، ومن أعلم مني ومن أفقه مني، كما ورد
 الحدیث، هذا یقوله من هذه الأمة من هو وقود النار،
 أعادنا الله وإیاكم من هذه الفضائح، ووفقنا وإیاكم
 لقبول النصائح، ولاقتفاء طریق السلف الصالح،
 بمنه وكرمه إنه أرحم الراحمین وأكرم الأكرمین.

فإن أبيت إلا الإصرار علی أن العلم والتفقه هو نقل
 الأقوال وكثرة البحث علیها والجدال، وأن من اتسع
 فی ذلك ونقّب عن عیوب الأئمة بالنظر والاستدلال
 أعلم ممن لم یکن كذلك، وأن من قل كلامه فی هذا

فليس هنالك، فنقول لك: من هنا اعتقد طوائف من أهل الضلال أن الخلف أعلم من السلف؛ لما امتازوا به من كثرة القيل والقال، ونحن بُراءء إلى الله من هذه الأقوال، ولو كان الأمر على هذا لكان شيوخ المعتزلة والرافضة أعلم من سلف الأمة وأئمتها.

وتأمل كلام شيوخ المعتزلة كعبد الجبار بن أحمد الهمداني وغيره وكثرة بحثه وجداله واتساعه في كثرة مقاله، وكذلك من كان من أهل الكلام من سائر الطوائف، وكذلك المصنفون في سائر الكلام وفي الفقه من فقهاء الطوائف يطيلون الكلام في كل مسألة مسألة إطالة مفرطة جداً، ولم يتكلم أئمتهم في تلك المسائل بتقريرها وكلامهم فيها، هل يجوز أن يعتقد بذلك فضلهم على أئمة الإسلام؟ مثل: سعيد ابن المسيب، والحسن، وعطاء، والنخعي، والثوري،

والليث، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، ونحوهم. بل التابعون اتسعوا في المقال أكثر من الصحابة بكثير.

فهل يعتقد مسلم أن التابعين أعلم من علماء الصحابة؟ وتأمل قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإيمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية» قاله في مدح أهل اليمن وفضلهم، فشهد لهم بالفقه والإيمان، ونسبها إليهم لبلوغهم الغاية من الفقه والإيمان والحكمة، ولا نعلم طائفة من علماء المسلمين أقل كلاماً من أهل اليمن، ولا أقل جدالاً منهم سلفاً وخلفاً، فدل على أن العلم والفقه الممدوح في لسان الشارع هو العلم بالله المؤدي إلى حبه ومحبته وإجلاله وتعظيمه، وهما مع العلم بما يحتاج إليه من أوامره ونواهيه كما كان عليه علماء أهل اليمن قديماً، مثل: أبي موسى

الأشعري، وأبي مسلم الخولاني، وأويس، وغيرهم، دون ما زاد على ذلك من ضرب أقوال الناس بعضها ببعض، وكثرة التفتيش عن عوراتهم وزلاتهم.

وهب أن أكثر الأئمة غلطوا في مسائل يسيرة مما لا تقدر في إمامتهم وعلمهم، فكان ماذا؟ فلقد انعمر ذاك في محاسنهم وكثرة صوابهم، وحسن مقاصدهم ونصرهم للدين.

والانتصاب للتنقيب عن زلاتهم غير محمود ولا مشكور، لا سيما في فضول المسائل التي لا يضر فيها الخطأ ولا ينفع فيها كشف خطئهم وبيانه. وكذلك كثرة البحث عن فضول علوم لا تنفع في الدين وتشغل عن الله والاشتغال به، وتقسي القلب عن ذكره ويوجب لأهلها حب العلو والرئاسة على الخلق.

فكل هذا غير محمود، وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعوذ من علم لا ينفع، وفي حديث عنه أنه قال: «سلوا الله علماً نافعاً وتعوذوا من علم لا ينفع»^(١).

وفي حديث عنه: «إن من العلم جهلاً»^(٢)، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكره إطالة القول وكثرته وتشقيق الكلام، ويجب التجوز في القول، وفي ذلك عنه أحاديث كثيرة يطول ذكرها.

وكذلك التصدي لرد كلام أهل البدع بجنس كلامهم، من الأقيسة الكلامية وأدلة العقول يكرهه الإمام أحمد، وأئمة أهل الحديث كيحيى القطان، وابن مهدي، وغيرهم، وإنما يرون الرد عليهم بنصوص الكتاب والسنة وكلام سلف الأمة إن كان موجوداً، وإلا رأوا السكوت أسلم.

(١) حديث صحيح: رواه ابن ماجه (١٢٦٣/٢) وغيره.

(٢) رواه أبو داود في السنن (٣٠٣/٤) وغيره.

وكان ابن المبارك أو غيره من الأئمة يقول: ليس أهل السنة عندنا من رد على أهل الأهواء، بل من سكت عنهم. ذكر هذا كراهية عن العلم^(١) الذي جاء به الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن العمل بمقتضاه، فإن فيه كفاية، ومن لم يكفه ذلك فلا كفاه الله!

وكل ما ذكرته ههنا فأنا أعلم أن أهل الجدل والخصومات يناقشون فيه أشد المناقشة ويعترضون عليه أشد الاعتراض، ولكن إذا وضح الحق تعين اتباعه وترك الالتفات إلى من نازع فيه وشغّب وخاصم وجادل وألّب، ومن ههنا يعلم أن علم الإمام أحمد ومن سلك سبيله من الأئمة أعلم علوم الأمة وأجلها وأعلاها، وأن فيه كفاية لمن هداه الله إلى الحق، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

(١) كذا في النسختين، ولعل هناك سقطاً، وتقدير الكلام: «كراهية الاشتغال

تمت الرسالة المباركة الشافية لمن وقف عليها ونظر فيها وعمل بما فيها فهي له كافية، والله الموفق لإصابة الصواب وإليه المرجع والمآب، والحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين^(١).

تمت بحمد الله

(١) في نسخة جمعة الماجد بعده: «وكان الفراغ من كتابتها ضحواً نهار الأحد رابع وعشرين من شهر صفر سنة ألف ومائتين وتسعة عشر من هجرة محمد سيد البشر صلوات الله تعالى وسلامه عليه وعلى آله وصحبه السادات الغرر بقلم أفقر الورى وأحوجهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ بمن لا له ثاني، عبد الله ابن درويش بن حسين العدناني (لم يتضح لنا، ولعل ما أثبتناه الصواب)، غفر الله لهم وعفا عنهم ولمن عمل بما فيها وللمسلمين والمسلمات، أمين بمنه وكرمه أجمعين، تم، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير». وفي نسخة الرياض بعده: «وكان الفراغ من نسخ هذه الرسالة نهار الثلاثاء ثلاثة عشر سنة ١٣٤٣هـ».